

# شرح بداية المجتهد }}431{{ سماحة الشيخ العلامة محمد بن

## حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال المصنف رحمه الله تعالى الباب الثاني من الجملة الثالثة وهذا الباب الكلام المحيط بقواعده فيه وهذا الكلام المحيط بقواعده. اذا المؤلف هنا لا يريد ان يبحث في احكام صلاة الجماعة والامامة كل ما ورد فيها. لكنه فقط سيقصر على - 00:00:02 اصول وقواعد المسائل احدها في معرفة حكم صلاة الجماعة. اذا المسألة الاولى في حكم صلاة الجماعة. نعم والثاني في معرفة شروط الامامة. في معرفة اذا والباب الثاني في معرفة شروط الامامة. هناك احكام - 00:00:28 اختص بها الامام وهناك احكام يختص بها ماذا المأمون وهناك احكام تجمع بينهما ولا شك ان المأموم مطالب بان يقتضي بايمانه. والامام قد يحمل عن المأموم بعض الاشياء كالقراءة كذلك سترة المصلي - 00:00:49 وايضا امين فيها خلاف وسيأتي الكلام فيه. اذا احكام الامام له احكام يختص بها. هذه سيتكلم عن الامام ومنها مسألة مثلا الذي يؤم الايمان الناس هل يشترط فيمن يؤم الناس ان يكون اقرأهم او افقههم الى اخر الكلام في ذلك؟ امامة الفاسق امامة الاعمى امامة - 00:01:11

ارعى ايضا امامة العبد فهذه كلها مسائل يتكلم عنها العلماء في احكام الامام اقتداء المفترض بالمتنفل هذه ايضا من المسائل التي يتكلم عنها العلماء وقصة معاذ اذا هناك مسائل كثيرة سنأخذها ان شاء الله وفي كل مسألة ناخذ - 00:01:39 نظيف واشيا الى الكتاب والثاني في معرفة شروط الامامة. ومن اولى بالتقديم واحكام الامام الخاصة به والثالث في مقام المأموم من الامام. مقام المأموم من الامام اين يقف؟ اذا كان الامام معه واحد اين يقف؟ يقف عن يمينه - 00:01:59 الامام واذا كان اثنان يقف احدهما عن يمينه والاخر عن يساره او انهما يقفان خلفه. الصحيح انهما يقفان خلفه كما جاء في حديث جابر وجبار ابن الصاخب. عندما جاء جابر فوقف عن يمين رسول - 00:02:20 صلى الله عليه وسلم. ثم جاء جبار فوقف عن يساره فاخذ بايديهما معا فدفعهما الى الخلف. فدل ذلك على ان موقف الاثنين هذا كله سيأتي الكلام عنه لكن انا تعليقات بسيطة بمناسبة ورود هذه المسائل - 00:02:36 والاحكام الخاصة بالمأمومين. وايضا هناك احكام تخص المأمومين. من تلكم الاحكام الا يسبق الامام امامه فليس له ان يركع قبل الامام والان يرفع بعده. وكذلك لا ينبغي له ايضا ان يشرحه في هذا الا في مثل قول امين فانه - 00:02:53 وهذا يرى فيها خلاف سيأتي اذا امن الامام فامنوا الرابع في معرفة ما يتبع فيه المأموم الامام. مما ليس يتبعه الخامس في صفة الاتباع السادس فيما يحمله الامام عن المأمومين. اذا هذه مقدمة لطيفة طيبة مختصرة هي بمثابة - 00:03:13 ومدخل الى كتاب الصلاة الذي سيتكلم عنه الان بالنسبة للجماعة. يعني وضع لنا اسس وقواعد يريد ان يبين انه سيتكلم عنها هذه هي المسألة. اذا هو قدم للكتاب. ولذلك الان لو ان احدا درس هذه المسائل ولو دراسة بسيطة عندما تقرأ هذه المقدمات - 00:03:38 وهذه المقدمة لهذه القواعد هي تقرب لك المسألة. هذه بمثابة القواعد. انت عندما تحفظ قواعد مذهب او جملة من القواعد فتأتي تقف عليها هي تعطيك تصور عن المدى ولذلك احسن مقارنة للمذاهب انما هي تكون بين الاصول فانت عندما تقارن بين المذاهب الاربعة فقها عندما تقارن - 00:04:01

بينها عن طريق القواعد يسهل عليك ذلك. لان هناك اصول تمسك بها. لكن اذا اردت ان تقارن بين المذاهب لتتبع يصعب عليه ذلك

ينقضي عمره وانت لم تستطع الوصول الى ذلك - 00:04:26

السابع في الاشياء التي اذا فسدت لها صلاة الامام يتعدى الفساد الى المأمومين. كما لو صلى الامام محدثا وايضا فرق بين ان يصلي الامام محدثا جاهلا لا يعلم والمأموم لا يعلم - 00:04:43

حينئذ في هذه الحالة تفسد صلاة الامام يعني يجب عليه ان يعيد الصلاة ولا يلزم لانه اقتدى بامام يظن انه على طهارة لكن لو صلى انسان خلف امام يعلم انه قد صلى محدثا كان معه. فدخل المسجد فتقدم يصلي بالناس لا يجوز - 00:05:00

ولو فعل ذلك يجب عليه ان يعيد الصلاة. هذا من المسائل المهمة. وتعلمون هذا حصل مع بعض الصحابة وسنيين ذلك مع بعض صلى محدثا ثم ذهب فاغتسل واعاد الصلاة ولم يأمر المؤمنين بذلك. وبعضهم اصابه رعاة فقطع صلاته - 00:05:20

استمر المأمون في صلاتهم وقصة عمر رضي الله عنه لما طعن في صلاة الصبح وجرحه يثعب دما قدم عبد الرحمن ابن عوف وصلى واستمر الناس في صلاتهم. وللعلماء كلام في هذه المسألة اذا احدث الامام او اصابه امر من الامور فانصرف. هل - 00:05:41

احدا فيصلي او يدع الناس فيتقدم احدهم او يصلون فرادى. هذا كله سيأتي وهذه المسائل جزئية. لا ادري هل يبحثها المؤلف او لا قال المصنف رحمه الله رحمة واسعة. الفصل الاول في معرفة حكم صلاة الجماعة. هذه هي اول مسألة وهي - 00:06:01

يبقوا مسألة في هذا الباب حكم صلاة الجماعة نحن سنجد ان الاقوال في هذه المسألة اربعة. مرتبة ترطيبا اخف الى اعلى. هناك من يقول لان صلاة الجماعة سنة. وهناك من يقول بانها فرض كفاية. هناك من يقول بانها فرض عين وهناك من يقول بان - 00:06:22

فرض عين وشرط في صحة الصلاة اذا الاقوال اربعة اذا قولان قول يرى انها سنة بمعنى لو هي سنة مؤكدة لو تركها بمعنى انه لو صلى منفردا القصد بذلك ايها الاخوة - 00:06:46

بالنسبة للجماعة قبل ان يفوتنا ذلك نبدأ عليه يقصد هنا بحكم صلاة الجماعة للصلوات الخمس انتبه لذلك. اما صلاة الجمعة فلا خلاف بين العلماء في انها فرض عين اذا صلاة الجمعة هي فرض عين يعني واجبة. هذا واحد - 00:07:04

اذا القصد بالصلوات صلاة الجماعة القصد بها للصلوات الخمس. لان هناك صلوات جماعة لا تجب. فلو ان النظر ان يصلي لا يلزم ان يصلي جماعة كذلك ايضا السنن لا يلزم ان تصلى جماعة فبعضها تصلى فرادى كما نرى في الركعة في السنن الرواتب وبعضها - 00:07:25

يصلى جماعة كصلاة التراويح وفيها كلام للعلماء وهناك ايضا من الصلوات المقتضية الفرائض وفيها خلاف بين العلماء ايضا فهناك من يرى انها تصلى جماعة. وهناك من يرى انها تصلى فرادى. وقد ثبت عن الرسول عليه الصلاة والسلام. عندما نام مع - 00:07:49

اصحابه عن صلاة الصبح وقال قوموا بنا عن هذا الوادي. امر بلالا فاذن ثم صلى بالناس. اذا قضاوا الصلاة جماعة واياهم الخندق عندما انشغلوا عن عدة صلوات عن عدد من الصلوات العصر والمغرب والعشاء على خلاف في ذلك - 00:08:15

ان الرسول عليه الصلاة والسلام صلاها باصحابه جماعة. اذا المقتضية تصلى جماعة. وهناك من يخالف ايضا في هذه المسألة. واظن هذه بعضها مر بنا فيما مضى اذا ليس القصد هنا بحكم صلاة الجماعة الجماعة مطلقا. لا الكلام هنا عن الجماعة للصلاة - 00:08:35

الخمس الصلوات المفروضة التي نعرفها التي لها اوقات محددة التي صلى بها جبريل لرسول الله صلى الله عليه وسلم عند البيت مرتين وبين له الاوقات التي هي صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر. هذه هي التي نريد ان - 00:08:58

عن حكمها وهي التي تجب لها الجماعة العلماء قد اختلفوا في هذه المسألة. ولا شك ان كل رأي له دليل لكننا ايها الاخوة كما قدمت لكم وما نحن وصلنا اليها الى هذه المسألة لا يعني ننجذب وراء كثرة - 00:09:18

الاقوال يعني لا يأخذنا ان يكون هؤلاء اكثر هذا فريق اكثر فيكون قوله الحق لا يعني الله تعالى يقول وقليل ما هم. قد يكون الحق مع الاكثر وقد يكون مع الاقل وقد يكون مع الوسط. اذا هناك من العلماء - 00:09:40

من يرى ان صلاة الجماعة سنة لكن هناك قضية ايها الاخوة مهمة جدا يعني قد يقول قائل لماذا الامام ابو حنيفة رحمه الله والامام مالك رحمه الله وهما امامان مشهوران وهي ايضا رواية للامام - 00:09:59

كيف يقول هؤلاء بان صلاة الجماعة سنة هؤلاء لا شك ايها الاخوة لهم ادلة لكن ايضا قد تكون الدالة تعارضها ادلة اخرى وهو الواقع يقدم عليها هؤلاء فهموا من ادلتهم ان صلاة الجماعة ليست بواجبة - [00:10:18](#)

والاخرين فهموا ان صلاة الجماعة فرض كفاية. وهذا هو مشهور مذهب الشافعية. ويستدلون بادلة هي جزء جزء من الدالة التي يستدل بها الذين يرون ان صلاة الجماعة فرض عين هناك من يرى ان صلاة الجماعة شرط - [00:10:39](#)  
يستدلون ايضا بادلة وهذا القول بانها شرط اخذ به اهل الظاهر لكن ايضا هناك في المذهب الحنبلي من يأخذ بهذا الرأي ويعضده ويؤيده من المتقدمين والمتأخرين. اذا المسألة فيها خلاف نستمع الى ما يذكره المؤلف. وحقيقة الكلام فيها فيه تفصيل. لكن -

[00:11:00](#)

اننا نحاول ان نلم به اذ لا نريد دائما ان ندخل في الخلافات والتفريعات الطويلة في مثل هذا الدرس لكن ايضا لا نريد ان يفوتنا شيء من الامور المهمة اذا المؤلف عرضها ونحن ان شاء الله سنعلق ايظا عليها لاهمية هذه المسألة وخطورتها ايها الاخوة - [00:11:22](#)  
وانتم تعلمون ان المساجد انما بنيت لهذه الصلاة والله سبحانه وتعالى قد بين اهمية المساجد. الرسول عليه الصلاة والسلام بين صلاة الجماعة وفضلها وهذا كله ان شاء الله سنتحدث عنه - [00:11:42](#)

في موضع قال الجماعة واجبة على من سمع النداء ام ليست بواجبة المسألة الثانية اذا دخل الرجل المسجد وقد صلى هل يجب عليه ان يصلي مع الجماعة الصلاة التي قد - [00:11:57](#)

الندى اخذ ذلك من الحديث وليس معنى هذا ايها الاخوة انه لو كان انسان اصم او لا يسمع او في مكان مغلق عليه كالحالة الان كما نرى انه في النوافل قد يكون بينك وبين المسجد انفر ولا تسمع النداء. اذا شغلت مكيف الهواء واغلقت النوافذ - [00:12:16](#)  
ليس هذا هو المراد انما المراد انه اذا وجد مؤذن صيت تسمع او لا تسمع وهذا ايضا فيها خلاف للعلماء نعم خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:12:36](#)